

Distr.: General  
23 January 2014  
Arabic  
Original: English



مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الخامسة والعشرون  
البند ١ من جدول الأعمال  
المسائل التنظيمية والإجرائية

## شروح جدول أعمال الدورة الخامسة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان

مذكرة مقدمة من الأمين العام

تصويب

١ - الصفحة ٤

ينبغي أن يكون نص الفقرة ٨ كما يلي:

٨ - وفقاً للفقرة ٤٧ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ والشروط المبينة في قرار المجلس ١٠٢/٦، فإن الفريق الاستشاري المؤلف من لويس إنريكي تشافيز باساغوتيا (بيرو)، وعمر هلال (المغرب)، وريتيس بولوسكاس (ليتوانيا)، ويوونتشول يو (جمهورية كوريا)، وإيليسا غولبيرغ (كندا)، سيقتراح على رئيس المجلس قائمة بالمرشحين لمنصب أصحاب الولايات الجدد المقرر تعيينهم في الدورة الخامسة والعشرين لأداء الولايات التالية: الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية للدول وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ والمقرر الخاص المعني بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان؛ والمقرر الخاص المعني بالسكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب وبالحق في عدم التمييز في هذا السياق؛ والمقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابها وعواقبها؛ والمقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء؛ والمقرر الخاص المعني ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية؛ والمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية؛ والمقرر الخاص المعني بحالة

(A) GE.14-10542 270114 280114



الرجاء إعادة الاستعمال



\* 1 4 1 0 5 4 2 \*

حقوق الإنسان في ميانمار؛ والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧؛ والمقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان؛ والخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال؛ والخبير المستقل المعني بمسألة تمتع المسنين بجميع حقوق الإنسان؛ والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي (عضو من مجموعة الدول الأفريقية وعضو من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)؛ والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي (عضو من مجموعة الدول الأفريقية)؛ والفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة وسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير (عضو من مجموعة الدول الآسيوية)؛ والفريق العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة (عضو من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي).

## ٢ - الصفحة ٢٣

تضاف فقرة جديدة، بعد الفقرة ١٠٤، يكون نصها كما يلي:

١٠٤ مكرراً- طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره د١-٢٠/١، إلى الخبيرة المستقلة المعنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى القيام بزيارة عاجلة لجمهورية أفريقيا الوسطى، وتقديم تحديث شفوي بشأن الحالة إلى المجلس في دورته الخامسة والعشرين. وسيستمع المجلس إلى تحديث شفوي تقدمه الخبيرة المستقلة ماري تيريز كيتا بوكوم.